

يعطيه درهم وفضل ابداهم وقال الصادق عليه السلام انما سئد في حريم
الربا لا يمنع الناس من اصطناع المعروف قرضا او فدا من حيا غفلة
من ربه معناه فمن حياه زوج ونهى وتذكر من ربه فاشغى اي فانحرف وتذكر
واعتبر فله ما سلف معناه فله ما اخذوا كل من الربا قبل العه لا يلزمه رد
قال الباقر عليه السلام من اذرك الاسلام وتاب عما كان عمله في الجاهلية
وضع الله عنه ما سلف وقال السدي معناه له ما اكل وليس عليه رد ما
سلف فاما من لم يقض بعد فلا يجوز له اخذه وله راس المال وقوله
جاءه مؤعظة وقال في موضع اخر قد جاءكم مؤعظة لان قايضة غير حلال
فان للموعظة والوعظ معنى واحد وامره الى الله معناه وامره بعد المحي الموعظة
والحريم والامناء الى الله تعالى ان شاء عصية عن اكله وئذنه في اشغالته
وان شاء حذله وقيل معناه امره في حكم الآخرة الى الله تعالى ان لم يبيت
غير يستحل له ان شاء عذبه بعد له وان شاء عفى عنه بفضله وقيل معناه
وامره الى الله فلا يواخذه بما سلف من الربا ومن عاد الى اكل الربا بعد
الحريم وقال لما كان بقوله قبل المحي الموعظة من ان البيع مثل الربا فاد
اصحاب التادهم فيها خالدون لان ذلك القول لا يصدق الا من
كان في مستحل للربا فلعلنا توقع عذاب الابد والاحلاق بين العتاة
ان الربا محرم في القصد والنسيه وقال بعض من تقدمه لا بد من الا في النسيه
واما اهل الجاهلية فاقسمهم كانوا يوفون بشاخر الدين عن محله المحل
بزيادة فيه ولا خلاف في تحريمه وتمامه في الحديث في الربا ما روي
عن علي عليه السلام قال لعن رسول الله صلى الله عليه واله في الربا
حنته اكله ونوكه وشاهديه وكاتبه وعتقه عليه السلام قال اذا اذ

الله

الله بعقوبته هلاك كاطف فيهم الربا وعنه عليه السلام قال الربا سبعون بابا
اهونها عند الله تعالى كالذي يسبح امه وروي جميل بن ذريح عن الربيع بن
عليه السلام قال درهم ربوا اعظم عند الله من سبعين ذنبا كلها ذنات
محرم في بيت الله الحرام **قول له تعالى يحق الله الربا** وفي الصدقات
والله لا يحب كل كفار اثم الية **النية** المحو نقصان النسيه الا
تعدال يقال محقه الله محقه محضا فالحق وامحق الى هلاك وتلف
بذها به خلا بعد حال والحاق الحق الشبه لا تحاق الحلال منه والايتم
المعادى في الاثم والامر الفاعل للامر **المعنى** ثم اكد سبحانه ما تقدمه
بقوله يحق الله اي يتقضى الله الربوا لا بعد حال الى ان يتلف للمالكه
قال ابن عباس معناه يهلكه ويذهب بركته وقيل المصادق عليه السلام
وقد نوى الرجل ربوا فيكون فقال يحق الله دينه وان كثرا له وقال
ابو القاسم النخعي محقه الله في الدنيا بسقوط عدالته والحكم بسعده وسميته
بالعسق ويرى الصدقات اي ويمنى الصدقات ويوزعها بان يمن
المال في فقنيه في العاجل وبما لا يجر عليه والتعاقب في الاجل وذلك
بحسب الاستسقاء بها وحسن النية فيها وقد روي عن النبي صلى الله
عليه واله انه قال ان الله يعقل الصدقات ولا يقبل منها الا الطيب
يربها لصاحبها كما يربي احدكم مهره او فصله حتى ان الله ليصير مثل
أحد والنكمة في الآفة ان المرفي انما يطلب في الربوا زيادة المالا فباع
الصدقة انما يعنى الطلب زيادة المالا في بيت الله سبحانه ان الربا
سبب الفضل دون النماء وان الصدقة سبب تمام دون النقصان
والله لا يحب كل كفار اثم الكفار وهم العتاة فقال من الكفر وهو العتمة عليه التمسك